

- ٣ - تقرير استئناف النظر في مسألة الصحراء الغربية في دورتها الثالثة والاربعين ؛
- ٤ - ترجع من اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان
والشعوب المستعمرة ان تبقي تطورات هذه المسألة قيد الاستعراض وأن تقدم تقريرا عنها للجمعية العامة في دورتها الثالثة والاربعين ؛
- ٥ - ترجع من الامين العام الاداري لمنظمة الوحدة الافريقية اعلام الامين العام
للأمم المتحدة بالتقدم المحرز في تنفيذ تطورات منظمة الوحدة الافريقية بشأن الصحراء الغربية ؛
وتدعو الامين العام للأمم المتحدة الى أن يقدم تقريرا عن مسألة الصحراء الغربية الى الجمعية
العامة في أقرب وقت ممكن ، على ألا يتأخر ذلك عن الدورة الثالثة والاربعين .

الجلسة العامة ٨٢
٢٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٧

٢٢/٢٢ - مسألة جزر جيبوتي

ان الجمعية العامة ،

ولقد نظرت في مسألة جزر جيبوتي ،

ولقد درست الفصلين المتعلقين بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان
منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٥) ،

وأن تشير الى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٠ ،
والتي من اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

ولقد استتمت الى بيان الدولة القائمة بالادارة من التطورات الحاصلة في الاقليم (٦) ،

كأن تلاحظ بارتياح ان جزر جيبوتي قد نالت في ١ كانون الثاني / يناير ١٩٧٧ الحكم
الذاتي الداخلي الكامل ، الذي سيجري انتخابات عامة تعقد في موعد اقصد ١٣ آب / أغسطس
١٩٧٨ ، ويقرر دستوري بعكس قبل الاستقلال ،

وأن تلاحظ كذلك ان المؤتمر الدستوري الذي سيجري اعداده للاستقلال ، والذي سيدين
اليه ممثلون للطائفة المانامية ، سيأخذ في الاعتبار ما للطائفة المانامية من حقوق ومطالب خاصة ،
وأن لا يغرب عن بالها ان موارد الاقليم من الفوسفات ستظل لها قرب ،

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والثلاثون ، الطحق رقم ٢٣٣٠
(A/32/23/Rev.1) المجلد الاول ، الفصل الثالث ؛ والمجلد الثالث ، الفصل التاسع عشر .

(٦) المرجع نفسه ، الدورة الثانية والثلاثون ، اللجنة الرابعة ، الجلسة الثانية عشرة ،

- ١ - تخالف الفصل المتعلق بجزر جيلبرت من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ
اطلاق منح الاستقلال للملديان والشعوب المستعمرة (٧) ؛
- ٢ - تؤكد من جديد حق شعب جزر جيلبرت ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير
والاستقلال بما يتفق مع اطلاق منح الاستقلال للملديان والشعوب المستعمرة ؛
- ٣ - تعرب عن الامل في ان يؤدي المؤتمر الدستوري الى استقلال جزر جيلبرت وفقا
للاعلان ، وأن يحترم الدستور الذي سيحقق طيه الحقوق والصالح الخاصة للطائفة الماناهية ؛
- ٤ - ترجوان تتخذ خطوات نحو تنوع اقتصاد الاقليم ، وأن تواصل الدولة القائمة
بالادارة الامتعالقها الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الامم المتحدة في تنمية اقتصاد
الاقليم وتقومته ؛
- ٥ - ترجوع من اللجنة الخاصة ان تواصل التماس افضل الطرق والوسائل لتففيذ الاعلان
فيما يخص جزر جيلبرت بما في ذلك امكانية ايجاد مهنة زائرة اخرى الى الاقليم ، بالتشاور مع الدولة
القائمة بالادارة ، وأن تقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين تقريرا عن تنفيذ
هذا القرار .

الجلسة العامة ٨٢
٢٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٧

٢٤/٢٢ - سألة ساموا الامريكية

- ان الجمعية العامة ،
وقد نظرت في سألة ساموا الامريكية ،
وقد درست الفصلين المتعلقين بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اطلاق
منح الاستقلال للملديان والشعوب المستعمرة (٨) ،
وان تشير الى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٠
والتضمن اطلاق منح الاستقلال للملديان والشعوب المستعمرة ، والى سائر قرارات ومقررات الامم
المتحدة المتعلقة بسانوا الامريكية ،

(٧) المرجع نفسه ، الدورة الثانية والثلاثون ، الطحق رقم ٢٣ (A/32/23/Rev.1)
الفصل التاسع عشر .

(٨) المرجع نفسه ، المجلد الاول ، الفصل الثالث ؛ والمجلد الثالث ، الفصل الحادي
والعشرون .